لكون الشمس بيضاء نقية ووقع في الموطأ برواية يحيى بن يحيى
في كتاب عمر الى ابي موسى رضي والعصر والشمس بيضاء نقية قبل ان
يدخلها صفرة قال الزرقاني قبل ان يدخلها صفرة بيان لنقية وقوله
بذلك جائت عامة الآثار يدل على ان ائمتنا الثلاثة ليسوا بمنفردين بهذا
القول قال العيني في شرح الهداية وهو قول ابن مسعود وابي هريرة
وابي قلابة عبد الملك بن محمد وابراهيم النخعي والثوري وابن شبرمة
رضي الله تعالى عنهم اجمعين ورواية عن احمد انتهى بلفظه واخرج
الحاكم في المستدرك عن زياد بن عبد الله النخعي قال كنا جلوسا مع علي
رضي الله تعالى عنه في المسجد الاعظم فجاء المؤذن فقال الصلاة يا امير
المؤمنين فقال اجلس فجلس ثم عاد فقال له ذلك فقال علي رضي
هذا الكلب يعلمنا السنة فقام علي رضي الله تعالى عنه فصلى بنا العصر
ثم انصرفنا فرجعنا الى المكان الذي كنا فيه جلوسا فجثونا للركب
لنزول الشمس للغروب نتراآها وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه
انتهى وهو اثر في حكم المرفوع او قريب منه لذكر السنة فيه
وقد اورد الامام الطحاوي آثارا اخر اثبت منها التاخير واجاب
عن احاديث التعجيل واخرج عن اصحاب عبد الله بن مسعود رضي
انهم كانوا يؤخرون قوله عامة الآثار اي اكثر الاخبار المأثورة
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او عن الصحابة رضي لأن
الاثر في عرف القدماء يطلق على كل مروي مرفوعا كان او موقوفا
قوله وقد قال بعض الفقهاء وهو ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال
الطحاوي فاخبر ابو قلابة ان اسمها هذا لأن سببها ان تعصر
وهذا الذي استحسناه من تاخير العصر من غير ان يكون ذلك الى
وقت قد تغيرت فيه الشمس او دخلت صفرة وهو قول ابي
حنيفة وابي يوسف ومحمد وبه ناخذ انتهى وبه ظهر ان الامام
الطحاوي وان خالف ابا حنيفة في ابتداء وقت العصر لكنه

لم

لم يخالفه في استحباب تاخير صلاته ما لم تدخل الشمس صفرة قال
الزرقاني في شرح الموطأ سميت العصر لانها تعصر رواه الدار قطني
عن ابي قلابة وعن ابي محمد بن الحنفية اي يبطؤ بها قال الجوهري
قال الكسائي يقال جاء فلان عصرا اي بطيئا انتهى بلفظه ثم
قال محمد في آخر موطأه اخبرنا مالك حدثنا عبد الله بن دينار ان
عبد الله بن عمر رضي اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال انما اجلكم فيما خلا من الامم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس
وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من
يعمل لي الى نصف النهار على قيراطا قيراطا قال فعملت اليهود ثم
قال فمن يعمل لي من نصف النهار الى العصر على قيراطا قيراطا فعملت
النصارى على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى
مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من
صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قال فغضبت اليهود
والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم
شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت قال محمد هذا الحديث
يدل على ان تاخير العصر افضل من تعجيلها الا ترى انه جعل ما بين
الظهر الى العصر اكثر مما بين العصر الى المغرب في هذا الحديث ومن
عجل العصر كان ما بين الظهر الى العصر اقل مما بين العصر الى المغرب
فهذا يدل على تاخير العصر وتاخير العصر افضل من تعجيلها ما دامت
الشمس بيضاء نقية لم تخالطها صفرة وهو قول ابي حنيفة رح
والعامة من فقهائنا رح انتهى بلفظه اقول هذا الحديث يدل
على ما استنبطه دلالة واضحة لانه حمل لفظ صلاة العصر على ظاهره
بناء على مذهبه في وقت العصر وهو صيرورة ظل كل شيء مثله
فيكون محصل الاستدلال انه لا بد ان يكون ما بين صلاة العصر و
الغروب اقل من نصف النهار الى صلاة العصر ليتحقق قلة العمل
وكثرة العطاء اللذان هما مقصودان من التشبيه وهذا المقصود

٣ قيراطين صح

مطلب في دليل الامام للعصر الثاني